

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن اللائحة التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛
وعلى القرار رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد كود المعايير التصميمية للمستشفيات والمنشآت الصحية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٠ للعمل بكود المعايير التصميمية للمستشفيات والمنشآت الصحية (الجزء الأول) ؛
وعلى المذكرة المقدمة من السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم العمل بتحديث كود المعايير التصميمية للمستشفيات والمنشآت الصحية -
الجزء الأول : المستشفيات العامة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعتبر نافذاً بعد مرور ستة أشهر من تاريخ النشر .

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢١/١٠/١٦

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار